

كشف الأوهام والالتباس عن تشبه بعض الأغبياء من الناس

فصل .

وأما قوله وقالوا لهم أيضا وأما قول بعض العلماء من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم فهو كافر فهذا حق ونحن نعتقد به بـ لكن هذا فيمن أجمع علماء الإسلام على كفره وأما من اختلفوا فيه فلا يقال فيمن لم يكفره ذلك .

فالجواب أن يقال من لم يكفر المشركين أو شك في كفرهم فهو كافر وهذا هو الحق كما أقررت به وهو قول أهل السنة والجماعة لكن من أين لك أن العلماء لم يجمعوا على تكفير الجهمية وأنهم ضلال زنادقة فقد ذكر من صنف في السنة من علماء المسلمين وأئمتهم تكفير الجهمية ونقلوه عن عامة أهل العلم والأثر كما تقدم ذكره وقد ذكر حرب بن إسماعيل الكرمانى صاحب الإمام أحمد أن من خالفهم فهو مبتدع خارج عن الجماعة زائل عن منهج السنة وسبيل الحق . وقال عبد الله بن الإمام أحمد حدثني الحسن بن عيسى مولى